

تحرك عاجل

الحكم بالسجن على عضو آخر في جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)

أدانت المحكمة الجزائرية المتخصصة في الرياض أحد المدافعين عن حقوق الإنسان عبدالعزيز الشبيلي وحكمت عليه في 29 مايو/أيار بالسجن لمدة ثماني سنوات بسبب أنشطته السلمية في مجال حقوق الإنسان. والشبيلي عضو مؤسس في "حسم"، وفي حالة سجنه سيكون في عداد سجناء الرأي.

في 29 مايو/أيار حُكِمَ على عبدالعزيز الشبيلي بالسجن لمدة ثماني سنوات يعقبها منعه من السفر لمدة ثماني سنوات أخرى، ومنعه من الكتابة في وسائل التواصل الاجتماعي خلال تلك السنوات. وقد أدانته المحكمة الجزائرية المتخصصة بتهم "طعنه في هيئة كبار العلماء"، و"الطعن في أمانة ونزاهة القضاء ووصفه بعدم الاستقلال والظعن في أمانة ونزاهة قضاة"، و"الظعن في الجهات الحكومية واتهامها بارتكاب ما يخالف حقوق الإنسان"، وانتهاك المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، من خلال "تأليب الرأي العام ضد ولاية أمر هذه البلاد"، و"دعوته إلى قيام المظاهرات والتوقيع على بيانات تحث على ذلك ونشرها عبر الانترنت"، و"إصراره على عدم الامتثال للحكم القضائي بحل الجمعية المحظورة المسماة (بحسم)". كما أمر الشبيلي بالتوقيع على تعهد بعدم العودة إلى ممارسة أنشطته. إن هذه التهم ذات دوافع سياسية لأنها تتعلق بعمل عبدالعزيز الشبيلي في مجال حقوق الإنسان مع جمعية الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك تقارير نشرتها الجمعية وتغريدات تتهم وزارة الداخلية بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

وكان عبدالعزيز الشبيلي قد استُدعي لاستجوابه في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، وأُتهم رسمياً في يوليو/تموز 2014، وقُدِمَ إلى المحاكمة أمام المحكمة الجزائرية المتخصصة في 24 سبتمبر/أيلول 2014. وفي مارس/آذار 2015 أُجِبت له تهم إضافية، وهي: "التواصل مع جهات خارجية وتزويدهم بتقارير تتضمن الكثير من المغالطات ضد المملكة وأنه يقف خلف تقريرين صادرين من منظمة العفو الدولية يحتويان على معلومات غير صحيحة". وقد تجاهل الادعاء العام والمحكمة المطالب المتكررة للشبيلي ببيان الأدلة المتعلقة بهذه التهمة. وكان عبدالعزيز الشبيلي الوكيل القانوني لتسعة من أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية الأحد عشر الذين حوكموا منذ ديسمبر/كان الأول 2012، وهو أحد آخر الأعضاء المؤسسين الناشطين في الجمعية الذي يُحَكَمُ عليه بالسجن.

يرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة الإنجليزية أو العربية أو بلغتكم الخاصة تتضمن الآتي:

- دعوة السلطات في المملكة العربية السعودية إلى ضمان إلغاء قراري الحكم والإدانة الصادرين بحق عبدالعزيز الشبيلي، وضمان عدم سجنه لأنه حُكِمَ عليه لمجرد ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات، ليس إلا؛
- دعوة السلطات السعودية إلى ضمان عدم استخدام نظام القضاء الجنائي لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان أو تهريبهم أو مضايقتهم؛
- حث السلطات السعودية على حماية وضمان الحق في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات والتجمع السلمي للجميع، بما يتوافق مع الواجبات والالتزامات الدولية لحقوق الإنسان.

يرجى إرسال المناشدات قبل 29 يوليو/تموز 2016 إلى:



| | | |
|---|--|---|
| <p>وإرسال نسخة إلى: وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز آل سعود وزير الداخلية وزارة الداخلية ص.ب 2933، طريق المطار، الرياض 11134 المملكة العربية السعودية فاكس: +966 11 403 3125 (يرجى مواصلة المحاولة) تويتر: @M_Naif_Alsaud المخاطبة: سمو الأمير</p> | <p>وزير العدل معالي الدكتور وليد بن محمد بن صالح الصمعاني وزارة العدل شارع الجامعة ص ب 7775 الرياض 11137 المملكة العربية السعودية فاكس: / +966 11 401 1741 402 031 المخاطبة: معالي الوزير</p> | <p>الملك ورئيس الوزراء صاحب الجلالة الملك سلمان بن العزيز آل سعود خادم الحرمين الشريفين مكتب جلالة الملك الديوان الملكي، الرياض المملكة العربية السعودية فاكس: (بواسطة وزارة الداخلية): +966 11 403 3125 (يرجى مواصلة المحاولة) تويتر: @KingSalman المخاطبة: صاحب الجلالة</p> |
|---|--|---|

كما يرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم، وإدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس البريد الإلكتروني المخاطبة

وإذا كنتم ستترسلون المناشدات بعد التاريخ المذكور آنفاً، يرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.

تحرك عاجل

الحكم بالسجن على عضو آخر في جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)

معلومات إضافية

منذ عام 2012 ما انفكت سلطات المملكة العبية السعودية تستهدف نشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، ومن بينهم أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)، باستخدام المحاكم وغيرها من التدابير الإدارية، من قبيل فرض قرارات منع السفر كوسيلة لمضايقتهم وترهيبهم وعرقلة عملهم في الدفاع عن حقوق الإنسان. وبحلول مطلع عام 2014 كان معظم المدافعين عن حقوق الإنسان البارزين والمستقلين قد سُجنوا أو التزموا الصمت خوفاً أو لاذوا بالفرار من البلاد. كما كان معظمهم قد مُنع من السفر بشكل تعسفي وتعرّض للترهيب والمضايقة من قبل قوات الأمن، وخاصةً المديرية العامة للمباحث، قبل محاكمتهم وإصدار أحكام قاسية بحقهم.

إن القمع الممنهج للنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان جزء من حملة أوسع تشنها السلطات السعودية لإسكات جميع أشكال الانتقاد التي كشفت، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، النقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها هذه السلطات. ومن بين المستهدفين نشطاء الدفاع عن حقوق المرأة، وأقارب ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والمعارضون الشيعة في السعودية الذين ينتقدون ممارسات التمييز ضد مجتمعهم وضد كل من يتصل بمنظمات دولية لحقوق الإنسان كمنظمة العفو الدولية. ومنذ فبراير/شباط 2014، استخدمت السلطات قانون جرائم الإرهاب الجديد لاستهداف المزيد من المدافعين عن حقوق الإنسان المعارضين. فقد أُعيد فتح محاكمة اثنين على الأقل من أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية بموجب قانون جرائم الإرهاب أمام المحكمة الجزائرية المتخصصة، وهي محكمة خاصة لقضايا الأمن ومكافحة الإرهاب، ليس لها نطاق اختصاص محدد وإجراءات محددة، وذلك بعد سنوات من صدور الحكم عليهما وأثناء قضاء مدد الأحكام بالتهم نفسها بموجب قوانين أخرى، أو من قبل محاكم أخرى. وقُدِّم ثلاثة آخرون من أعضاء "حسم" إلى المحاكمة أمام المحكمة الجزائرية المتخصصة عقب العمل بقانون مكافحة الإرهاب.

لقد تحمل أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية القسط الأكبر من عبء الاضطهاد. إذ أن سبعة من الأعضاء المؤسسين للجمعية يقضون أحكاماً بالسجن لمدد طويلة. وقد حُكم على كل من عبدالعزيز الشيبلي وعيسى الحامد بالسجن، ولكنهما لم يُسجنا بعد. ففي 24 أبريل/نيسان حكمت المحكمة الجزائرية المتخصصة في الرياض بالسجن تسع سنوات على عيسى الحامد، وهو عضو مؤسس في الجمعية ومنعه من السفر لمدة تسع سنوات أخرى. كما حُكم على شقيقه الدكتور عبد الرحمن الحامد والدكتور عبدالله الحامد، وهما من الأعضاء المؤسسين للجمعية كذلك، بالسجن لمدة تسع سنوات وعشر سنوات على التوالي ومنعهما من السفر لمدد مماثلة (أنظر:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/document/?indexNumber=mde23%2f2663%2f2015&language=a>

r

<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/010/2013/en/>

وفي 9 مارس/آذار 2013، حُكم على الدكتور محمد القحطاني، وهو عضو مؤسس آخر في جمعية الحقوق المدنية والسياسية، مع الدكتور عبدالله الحامد، بالسجن لمدة 11 سنة والمنع من السفر لمدة مماثلة. وفي 15 سبتمبر/أيلول اعتُقل عيسى النخيفي، وهو عضو في

الجمعية كذلك، وفي 29 أبريل/نيسان حكمت عليه المحكمة الجزائرية المتخصصة بالسجن لمدة ثلاث سنوات، وأُطلق سراحه في مطلع عام 2016. (أنظر:

<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2014/10/muzzling-dissent-saudi-arabia-s-efforts-choke-civil-society>

في 10 أبريل/نيسان 2012 وفي محاكمة سرية، حكمت المحكمة الجزائرية المتخصصة على محمد البجادي، وهو عضو مؤسس آخر في الجمعية، بالسجن لمدة أربع سنوات والمنع من السفر لمدة خمس سنوات أخرى. وقد أُطلق سراحه في وقت سابق من هذا العام. وفي 19 أكتوبر/تشرين الأول، حكمت المحكمة الجزائرية المتخصصة على الدكتور عبد الكريم يوسف الخضر، وهو عضو مؤسس آخر في الجمعية، بالسجن لمدة 10 سنوات ومنعه من السفر لمدة مماثلة. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2014، أُبلغ فوزان الحري، وهو عضو مؤسس آخر في الجمعية بأن محكمة استئناف الرياض أمرت بزيادة مدة حكمه بالسجن من سبع سنوات إلى عشر سنوات، واعتُقل بعدها مباشرة. وفي 13 أكتوبر/تشرين الأول 2015، حكمت المحكمة الجزائرية المتخصصة على الناشط في الجمعية عبدالعزيز السندي بالسجن لمدة ثماني سنوات ومنعه من السفر لمدة مماثلة. وفي 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، حُكم على سليمان الرشودي، وهو عضو مؤسس آخر في الجمعية وقاضٍ سابق، بالسجن لمدة 15 سنة ومنعه من السفر لمدة 15 سنة أخرى بعد قضاء مدة حكمه.

الاسم: عبد العزيز الشيبلي/ذكر

بتاريخ: 17

التحرك العاجل رقم 16/139، رقم الوثيقة (MDE 23/4272/2016)، المملكة العربية السعودية
يونيو/حزيران 2016